

# قرارات

## وزارة المالية

قرار رقم ٥١ لسنة ٢٠٠٧

وزير المالية

بعد الاطلاع على القانونى المدنى ؛

وعلى قرار السيد الأستاذ الدكتور وزير الخزانة رقم ٣٤٦ لسنة ١٩٧٢ بإنشاء جهاز  
تصفية الحراسات ؛

وعلى الأمر العسكرى رقم ٥ لسنة ١٩٥٦ الخاص بالرعايا البريطانيين والفرنسيين  
والتدابير الخاصة بأموالهم ؛

وعلى الاتفاقية المالية التى عقدت بين الجمهورية العربية المتحدة وحكومة المملكة  
المتحدة فى ١٩٥٩/٢/٢٨ ؛

وعلى ما عرضه جهاز تصفية الحراسات بتاريخ ٢٠٠٧/١/١٧ بشأن التعدى الواقع  
على الأرض الزراعية البالغ مساحتها ٧ أفدنة و ٨ قرارىب كائنة بإبجاج الحطب -  
مركز مطاى محافظة المنيا ؛

قرر :

( المادة الاولى )

يزال بالطريق الإدارى التعدى الواقع من كل من :

محمد مفتاح على ، على عطية على ، محمد شهاب الدين عطية ، وأى متعد آخر  
على الأرض الزراعية البالغ مساحتها سبعة أفدنة وثمانية قرارىب بور محاطة بسور  
والمنزلين المقيمين عليها وما عليها من إشغالات بناحية إبجاج الحطب - مركز مطاى بالمنيا .

( المادة الثانية )

على جهاز تصفية الحراسات والجهات المختصة الأخرى تنفيذ هذا القرار .

( المادة الثالثة )

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٠٠٧/٢/٤

وزير المالية

دكتور / يوسف بطرس غالى